

الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٨

بتشكيل لجنة لتلقي و فحص الشكوى الخاصة

بالانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية :

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ :

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة

الوطنية للانتخابات :

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب

رئيس الجمهورية :

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٨/١/١٥ .

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة برئاسة السيد المستشار / فارس سعد فام حنضل - عضو مجلس إدارة الهيئة

وعضوية كل من :

١ - السيد المستشار / أحمد عبد الحميد حسن عبود عضو مجلس إدارة الهيئة

٢ - السيد المستشار / هانى محمد على محمد عضو مجلس إدارة الهيئة

٣ - السيد الدكتور / عاطف عبد الحميد حسن نائب المدير التنفيذي للهيئة

٤ - السيد المستشار / نادى محمد عبد اللطيف عضو الجهاز التنفيذي للهيئة

٥ - السيد المستشار / هانى محمود عبد الحميد على يونس عضو الجهاز التنفيذي للهيئة

٦ - السيد المستشار / وليد محمود على إبراهيم عمر عضو الجهاز التنفيذي للهيئة

(المادة الثانية)

تتولى الملجنة تلقى جميع الشكاوى الخاصة بالانتخابات الرئاسية ٢٠١٨ ، ذات الصلة بمختلف جوانب العملية الانتخابية وتقوم بفحصها ، والعرض على مجلس إدارة الهيئة أولاً بأول بما أسفر عنه الفحص لاتخاذ ما يراه حيالها .

(المادة الثالثة)

ينشأ سجل لقيد الشكاوى الواردة للجنة بأى طرق ، سواء كانت عن طريق تقديمها شخصياً للهيئة أو عبر الهاتف ، أو البريد الالكتروني ، أو الفاكس ، أو البريد العادي ، ويتم إثبات كافة الإجراءات التى يتم اتخاذها بشأن تلك الشكاوى ، وتشتبث المستندات الواردة للجنة وفق تاريخ ورودها بالسجل الخاص بذلك .

(المادة الرابعة)

لللجنة الاستعanaة بنسقين من كل من :

- ١ - وزارات الدفاع والداخلية والخارجية والتنمية المحلية والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والأوقاف .
 - ٢ - المجالس القومية لحقوق الإنسان والمرأة والإعاقة .
 - ٣ - المجلس الأعلى للإعلام والهيئتين الوطنية للإعلام والصحافة .
 - ٤ - مركز المراسلين الأجانب بالهيئة العامة للاستعلامات .
- ولها أن تستعين بغير ذلك من الجهات المعنية ذات الصلة ، وتتولى تلك الجهات ترشيح ممثليها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٨ من ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ من يناير سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي / لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض